

القرار رقم/٢٠٩/

وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية
والمرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية وتعديلاتهما
وقرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته.
وما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٩) للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٦

يقرر ما يلي:

المادة ١- يتم القبول في الجامعات الخاصة بناءً على إعلان مفاضلة يصدره مجلس الجامعة، تحدد فيه الشروط والتعليمات
الناظمة، بما يتناسب مع قرارات مجلس التعليم العالي والتعليمات الوزارية ويبلغ نسخة منه إلى مديرية
المؤسسات التعليمية الخاصة قبل إعلانه على الموقع الإلكتروني للجامعة، مع مراعاة الآتي:

- أ- أن يتم الإعلان بعد صدور نتائج الدورة الثانية للثانوية العامة.
- ب- تحدد الجامعة في الإعلان الخاص بالمفاضلة عدد المقاعد التي سيتم التفاضل عليها في كل اختصاص
(يمكن لهذا العدد أن يكون أقل أو يساوي الطاقة الاستيعابية).
- ج- تقوم الجامعة بإجراء المفاضلة بين المتقدمين، وتعلن على موقعها الإلكتروني نتيجة المفاضلة لكل
اختصاص (عدد المتقدمين، عدد المقبولين، الحد الأدنى للقبول بموجب المفاضلة).
- د- يجوز للجامعة الإعلان عن مفاضلة ملء الشواغر في حال عدم استنفاد كامل المقاعد المحددة في الفقرة
(ج) السابقة، ويتم القبول وفق الحدود الدنيا المعلن عنها نتيجة القبول في المفاضلة الأولى لكل
اختصاص.

هـ- تجرى المفاضلات في الجامعات الخاصة بإشراف معاون الوزير لشؤون المؤسسات التعليمية الخاصة.

المادة ٢- يعد هذا القرار نافذاً بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٢٠/٧/١٦

رئيس مجلس التعليم العالي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور بسام إبراهيم

صورة إلى:

- السيد الدكتور وزير التعليم العالي - رئيس مجلس التعليم العالي
- السيد الدكتور رئيس جامعة: دمشق- حلب- تشرين- البعث- الفرات- حماة- طرطوس- الافتراضية
- السيد رئيس المكتب التنفيذي : للاتحاد الوطني لطلبة سورية - لنقابة المعلمين
- السادة معاوني وزير التعليم العالي- مكتب السيد الوزير
- عمادة المعهد (العالي لإدارة الأعمال- الوطني للإدارة- الدراسات والبحوث السكانية)
- وزارة التعليم العالي (مديرية الشؤون القانونية- مديرية المؤسسات التعليمية الخاصة)
- مجلس التعليم العالي (أمانة السر- القرارات - الديوان).